

ميثاق الحق في المدينة: بيروت الكبرى | Right to the City Charter in Greater Beirut

مقدمة

حيث أن لبنان، ومدينة بيروت، يشكل على مدى آلاف السنين ملجأً لشعوب إقليمنا الهاربين من الكوارث، والحروب، والاضطهاد فهي تستضيف اليوم مزيجاً كبيراً من من المجتمعات ذات الثقافات والديانات المتشابهة والعميقة؛

وحيث تقع مسؤولية أزمة اللاجئين والتشريد المستمرة في الإقليم على عاتق المجتمع الدولي بأسره، إلا أن آثار هذه الأزمات قد وقعت على عاتق البلديات و السلطات المحلية، وهي الإدارة العامة الأقرب إلى سكان بيروت الكبرى؛ وحيث أن أزمة اللجوء والنزوح هي واحدة من أكثر التحديات الحضرية إلحاحاً، فيما يتعلق بتقديم الخدمات والإدارة في المدن، حيث تلعب البلديات هذا الإطار وغيرها من السلطات المحلية دوراً رئيسياً، جنباً إلى جنب مع المؤسسات والمجتمعات المدنية في توفير الحماية والمساعدة للفئات المستضعفة، في حين أن المعاهدات تلزم¹ باحترام حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها وتطبيقها؛

وإن ندرك الفوارق الكبيرة في الثروة والمزايا في مدينة بيروت، فإن الفقر هو الدافع إلى المزيد من الاستغلال والإيذاء و هو في حد ذاته انتهاكاً لحقوق الإنسان، مع التشديد على ضرورة احترام حقوق الإنسان في جميع الأوقات، لا سيما أولئك الذين يعيشون في صلب الأزمات؛

وبالعودة الى التجربة التاريخية والجماعية الخاصة بأوجه الضعف التي يواجهها اللاجئون والأشخاص النازحين، يعاني الكثير من اللبنانيين والسكان المستضيفين في بيروت الكبرى من الصعوبات من أجل تحقيق حياة كريمة، على الرغم من كل أنواع التحديات والقيود التي تعيق الوصول إلى العيش الكريم، والتمكين، والتنمية الفردية؛

وحيث أن مقياس حقوق الإنسان وحرية المجتمع ينعكس على حقوق الإنسان، لاسيما حقوق المرأة، فمن المناسب بالتالي العمل لصالح المساواة الفعلية والموضوعية بين الرجل والمرأة والعمل بمثابة على تعزيز مشاركة المرأة في جميع مجالات الحياة العامة، بما في ذلك مناصب اتخاذ القرارات المحلية؛

وإن ندرك أن بيروت الكبرى تعيش في وئام مع المناطق المحيطة وسكانها لتشكيل نسيج اجتماعي واقتصادي أوسع يعطي بيروت الكبرى طابعها وثقافتها الخاصة؛

واقتراناً بضرورة تعزيز التنمية المستدامة والمنصفة والشاملة دون تمييز بين بيروت الكبرى والمناطق المحيطة بها، والحاجة إلى توسيع نطاق الديمقراطية واللامركزية الادارية من أجل توليد المواطنة التي من شأنها أن تساهم في تماسك النسيج الاجتماعي والبلدي والمناطقية، سعياً لبلد يسوده السلام والعدل والتضامن؛

وحيث أن بيروت الكبرى تشكل مجتمعاً متنوعاً، فينبغي على جميع مواطنيها وسكانها المشاركة والمساهمة في مشروع مشترك للحرية والمساواة بين حقوق الرجال والنساء والتنمية المستدامة حيث تتجلى روح المواطنة الكاملة - مع حقوقها وواجباتها ومسؤولياتها المركبة - بشكل خاص في المجال المحلي؛

ومع العلم أن تحقيق السلام يتطلب القضاء على الأسباب الجذرية للصراع من خلال ضمان التحرر من العوز والخوف وأي

شكل من أشكال التمييز والعنف وصولاً لمجتمع سليم ومستقر ومتماسك وآمن، حيث أن الأشخاص المستضعفين، والذين يعانون الفقر والتشرد هم الأكثر عرضة للإيذاء والاستغلال ويعانون من أشكال معينة من الإكراه والعنف؛

وإن نذكر بالحاجة إلى تنمية اجتماعية وبيئية واقتصادية متساوية ومتوازنة تحترم وتحمي وتضع موضع التنفيذ حقوق وكرامة جميع الناس دون استثناء من أجل تحسين جودة الحياة والقضاء على حالات الضعف لجميع سكان بيروت، أينما ولدوا؛

وإن نعترف أيضاً بالدور الذي لا غنى عنه لمنظمات المجتمع المدني في بناء مجتمع سلمي وعادل ومنصف، والمسؤوليات الاجتماعية المشتركة بين القطاعين العام والخاص، مع تحقيق التقدم الاجتماعي لكل فرد؛

وحيث أن جميع البشر يتمتعون بالحقوق والحريات المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والصكوك الدولية التي بنيت عليها، ولا سيما العهدين الدوليين (1966) الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية من جهة والاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى واتفاقيات حقوق الإنسان والمواثيق التي صدق عليها لبنان، والتي تلزم مختلف مستويات السلطة.

وحيث أن حقوق الإنسان هي حقوق عالمية ومترابطة غير قابلة للتجزئة،² وبالتالي فإن تحقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية، متماسك ومتكامل مع ممارسة الحقوق المدنية والسياسية التي تتيح للمواطنين المشاركة في آليات العدالة واتخاذ القرارات التي تمكن الجميع من تحقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

ومع العلم أن لبنان - وبيروت الكبرى - يشارك جدول أعمال التنمية المستدامة للأمم المتحدة لآفاق العام 2030، بأهدافه وغاياته التي تسعى إلى "إعمال حقوق الإنسان الواجبة لجميع وتحقيق المساواة بين الجنسين والمساواة، وتمكين جميع النساء والفتيات كافة".³

وإن نذكر مع ذلك أن الضغوط والتحديات الخارجية التي تواجه بيروت الكبرى تتطلب أيضاً تدبيراً خاصاً من الدعم الدولي بجميع أنواعه لكي يتمكن سكانه من تحقيق إمكاناتهم من خلال التنمية المستدامة القائمة على حقوق الإنسان؛

ومع تعالي أصوات سكان بيروت المطالبين بالمساواة والكرامة والتضامن الدولي، نحن نتقدم بإعلان مدينة بيروت الكبرى لحقوق الناس في المدينة، باعتبارها مؤثلاً لحقوق الإنسان، و متبنين مبادئه وقيمه قولاً وفعلاً.

المبادئ

الحق في المدينة، نطاق مدينة بيروت الكبرى

- نحن الجهات الموقعة ادناه نستلهم تجربة مدن حقوق الإنسان⁴، وحقوق الإنسان في المدينة⁵، ونشيد بحركات الحق في المدينة⁶، وخبراتهم في تجاربهم لدمج مبادئ حقوق الإنسان وتعميمها على مستوى البلدية، و القوانين، والسياسات، والممارسات؛
- نؤيد مبادئ الحق في المدينة كمفهوم ونهج من شأنه تعزيز الحوكمة المحلية الرشيدة ومبادئ حقوق الإنسان في بيروت الكبرى لصالح جميع سكانها، وضمان الوصول الكامل سواء بشكل دائم أو مؤقت والإعمال التدريجي للاحتياجات والخدمات الأساسية والتي من بينها الغذاء والتغذية، والتعليم، والعمل اللائق، والسكن اللائق، والطاقة،

والمياه والصرف الصحي، والرعاية الصحية، والبيئة المستدامة، والنقل، بالإضافة إلى المرافق العامة الداعمة والتي ينبغي أن تكون متاحة وكافية، وذات كلفة معقولة، ومقبولة، وقابلة للتكيف.

الحق في الكرامة والعدالة في مدينة بيروت الكبرى

- نحن حريصون على ضرورة احترام جميع مبادئ حقوق الإنسان المعترف بها في القواعد والمعايير الحقوقية الدولية ذات الصلة، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكما هو وارد في ديباجة الدستور اللبناني والمواثيق الدولية التي صادقت عليها الدولة اللبنانية؛
- نسعى إلى احترام وصون الكرامة والاحترام والمعاملة العادلة لجميع السكان، والحد من جميع العوامل التي تعرض المستضعفين الى خطر الاستغلال، و القضاء على كافة أشكال العنف.
- كما نتعهد بضمان العدالة على قدم المساواة بموجب القانون، والكرامة ومبادئ حقوق الإنسان، بما فيها المحاكمة والمعاملة العادلة لجميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم.

الحق في الأمان الشخصي، والحق في السلام في مدينة بيروت الكبرى

- نحن نؤمن بالسلام بين الناس والشعوب، لأنه الضامن لبناء مجتمع قوي ومتماسك، وخالي من الصراع، والعوز، والخوف، وأي شكل من أشكال العنف، بما فيها العنف القائم على الجندر و العنف الأسري.
- كما نقر بحق الإنسان في الأمان الشخصي كأحد أهم الخدمات الحيوية للبلديات والسلطات المحلية، وأن أفضل ضمانة لتوفير الأمن للجميع، هو السلم والتماسك المجتمعي والذي يتحقق من خلال أعمال حقوق الإنسان للجميع.

عدم التمييز والمساواة بين الجنسين في مدينة بيروت الكبرى

- نسعى لتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص للجميع، دون أي نوع من أنواع التمييز القائم على الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الأصل الاجتماعي أو القومية، أو الملكية، أو الميلاد، وفقا لمبادئ الدستور اللبناني؛
- كما ينبغي نبذ ومكافحة الوصم ضد جماعات معينة أو التحريض ضدها، على أنها مصدر تهديد؛⁷
- وينبغي العمل على تحقيق المساواة بين الجنسين، والقضاء على السياسات والممارسات التي من شأنها إعاقة الأعمال الكاملة لحقوق المرأة.

الحق في حماية الأسرة في مدينة بيروت الكبرى

- تدعو مدينة بيروت الكبرى بضرورة توفير أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة للأسرة، خاصة في مرحلة تكوينها من خلال الزواج برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاء لا إكراه فيه⁸، والمعترف به والموثق رسمياً.
- ويتضمن هذا الالتزام ضمان منح تدابير وحماية خاصة للأمهات في خلال فترة معقولة بعد الولادة، تتضمن إجازة مدفوعة، أو إجازة مع توفير مستحقات ملائمة من الضمان الاجتماعي.⁹

حقوق الطفل في مدينة بيروت الكبرى

- نحن نعتز بجميع الأطفال في مدينة بيروت الكبرى، باعتبارهم أطراف فاعلين قُدوة المدينة في المستقبل؛
- نعلن أن مدينة بيروت الكبرى هي مدينة صديقة للطفل، وتضمن السلامة والحماية للفتيات والبنين في الحيز العام بالقدر الكافي لأجل ترفيهم وتنميتهم بشكل صحي كأعضاء في مجتمع متماسك؛

- كما ينبغي ضمان بأن يعيش جميع الأطفال أوضاع معيشية لائقة تتوافق مع حقوقهم، وأن يتلقوا حقهم في التعليم اللائق الذي من شأنه أن يساهم بتمميته شخصيتهم، مع احترام مبادئ حقوقهم كإنسان؛
- ونسعى إلى حق جميع البنات والبنين في توفير فرص تعليمية ملائمة، وحمايته من حالات عمالة الأطفال والزواج المبكر؛
- ونؤكد على أن الفتيات والبنين يتمتعون بحقوق متساوية، وأن جميع القرارات التي تتخذ بشأنهم تراعى المصلحة العليا للطفل.

حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة في مدينة بيروت الكبرى

- نحن نسعى إلى إعمال جميع حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، مثل كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، ونرحب بالإدماج الكامل لهم في الحياة العامة، دون تمييز أو تحيز؛
- ونسعى جاهدين إلى إزالة كل العوائق والحواجز المادية والإدارية وغيرها، أمام المشاركة الكاملة، والوصول إلى الخدمات، والحيز العام، والمواصلات والتنقل، للأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

الحق في المشاركة في مدينة بيروت الكبرى

- نتعهد باحترام وحماية وإعمال حق الإنسان في المشاركة في الحياة العامة، وما تتضمنه من الحق في حرية التعبير، وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، في القضايا المتعلقة بالشؤون المدنية المحلية؛
- ونرى بأن إشراك كل سكان مدينة بيروت الكبرى في عملية التخطيط الحضري المحلي، وصياغة السياسات هو أمر جوهري لإنجاح التنمية التشاركية، وضمان أفضل جودة حياة ممكنة للجميع في نطاق بيروت الكبرى.

الحق في التنقل في مدينة بيروت الكبرى

- ينبغي إعمال كافة الحقوق المتعلقة بالحق في التنقل وحرية الحركة للجميع، بما فيهم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- كما ينبغي توفير وسائل نقل محلية آمنة وبكلفة معقولة كافية لتلبية الاحتياجات اليومية وإمكانية حصول الجميع عليها، بما فيهم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

حقوق اللاجئين والأشخاص النازحين في مدينة بيروت الكبرى

- ينبغي على السلطات المحلية والبلديات والسكان في مدينة بيروت الكبرى الاعتراف بحقوق اللاجئين وإعمال الالتزامات العامة المقابلة لها، وحمايتها بموجب المبادئ العامة للقانون الدولي؛
- وينبغي العمل على تعزيز السياسات الخاصة باستضافة اللاجئين والأشخاص النازحين، وإعمال حقهم في الكرامة والعيش الكريم، وتمكينهم من سبل الإنصاف وكذلك حقهم في العودة الطوعية والأمن إلى موطنهم، أو إعادة توطينهم في بلد ثالث، مع مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة للظروف والأفعال التي أدت إلى هروبهم من بلدانهم الأصلية.

الحق في التعليم في مدينة بيروت الكبرى

- وباعتبار مدينة بيروت الكبرى كمنطقة تضمن مؤسسات تعليمية قائمة، على السلطات المختصة ان توفر فرص تعليمية وتدريبية متساوية، من شأنها أن تساهم في التنمية الشخصية والمهنية فيما يتعلق بمبادئ حقوق الإنسان؛

- كما ينبغي مراجعة المناهج الدراسية وتنقيحها بشكل دوري، لضمان توافق التعليم مع الاحتياجات المدنية، والثقافية، والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية؛
- كما نعترف بأهمية الاستثمار في التعليم من أجل بناء نطاق إقليمي يحترم، ويعزز، وإعمال حقوق الانسان في العالم الأوسع.

الحق في العمل والتنمية الاقتصادية في مدينة بيروت الكبرى

- نسعى من أجل أن تحقق مدينة بيروت الكبرى تنمية مستدامة وعادلة ويكون مركزها الناس، وتراعي المساهمات الفعلية والمحتملة للجميع، وتوفر فرص متساوية؛
- ونشارك في التعهد بضمان حق الإنسان في العمل اللائق لجميع المواطنين كسبيل للتنمية الفردية، والمهنية، والاقتصادية، ومن أجل الحفاظ على مستوى معيشي ملائم لأنفسهم لعائلاتهم وتحسينه وانجازه؛
- ونسعى للقضاء على كافة أشكال التمييز تجاه المهاجرين والأجانب المقيمين، وتمكين الخدمة والابتكار التي تساهم في التنمية المستدامة في بيروت الكبرى؛
- كما نرحب بالأنشطة التجارية التي تراعي المسؤولية الاجتماعية، وكذلك استثمارات القطاع الخاص في الأماكن والخدمات العامة، والتي تتمتع بالشفافية وتتوافق مع المبادئ العامة لحقوق الإنسان، خاصة في إطار الشركات بين القطاعي العام والخاص والتي من شأنها أن تمكن المشاركة الشعبية، في عملية التخطيط والتنفيذ والإدارة.

الحق في الغذاء والأمن والسيادة على الغذاء في مدينة بيروت الكبرى

- ينبغي على السلطات المحلية والبلديات والسكان في مدينة بيروت الكبرى إعمال حق الإنسان في الغذاء و التغذية ومكوناته، وما يتضمنه من عناصر توافره، وإمكانية الحصول عليه، والقدرة على تحمل كلفته، وكفايته واستدامته، وكذلك، القبول بأن الحصول على الغذاء الكافي يمثل أحد أكثر الاحتياجات الإنسانية الأساسية، والحيوية لتحقيق الرفاه لجميع الأفراد وأسره؛
- كما ينبغي على السلطات المحلية والبلديات والسكان في المدينة أن تمكن الجميع، من فرص الحصول، مادياً واقتصادياً، على أغذية كافية وسليمة، تلبي احتياجاتهم التغذوية وتتاسب مع أذواقهم الغذائية، كي يعيشوا حياة نشطة وصحية تراعي النظام البيئي، فضلا عن تحديد نظمهم الغذائية والزراعية المحلية؛

الحق في السكن الملائم والتخطيط المستدام واستخدام الأراضي في مدينة بيروت الكبرى

- ينبغي على السلطات المحلية والبلديات في مدينة بيروت الكبرى أن تلتزم باحترام وحماية وإعمال حق الإنسان في السكن الملائم ومكوناته، وما يتضمنه من عناصر، الضمان القانوني للحيازة، السلع والمرافق والخدمات العامة والبيئية، والقدرة على تحمل التكلفة، صلاحية السكن، وقدرة الحصول عليه، ومراعاة الملائمة المكانية والثقافية، وكذلك القبول بأن المسكن الملائم يمثل أحد أكثر الاحتياجات الإنسانية، وأمر حيوي لرفاه جميع الأفراد وأسره.
- وعلى السلطات المحلية والبلديات في مدينة بيروت الكبرى، أن تقر بأهمية، المشاركة في التخطيط الحضري والمكاني، بما فيها، الشوارع، المسكن، المرافق المدنية، الساحات العامة والخضراء، من أجل تحقيق التنمية المستدامة، والعدالة المكانية، والرفاه لسكان مدينة بيروت الكبرى بما فيهم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
- كما نسعى لمدينة بيروت الكبرى أن تقضي على خطط العزل المكاني، وعدم العدالة، والتعهد بإنهاء عمليات الإخلاء القسري بكافة الوسائل الممكنة، على نحو ما يقتضيه القانون الدولي لحقوق الإنسان.¹⁰

البيئة المستدامة والحماية للتراث الثقافي والطبيعي لمدينة بيروت الكبرى

- ينبغي على بلديات مدينة بيروت الكبرى والسلطات المحلية والسكان حماية موئلها المشترك وتراثها الثقافي، والهبات الطبيعية المشتركة التي تتمتع بها، والتي تفر بقيمتهم الفريدة وأهميتهم للأجيال الحالية، وتكريماً لكل من الأجيال السابقة والقادمة؛
- كما نسعى إلى الوفاء بمسئوليتنا الفردية والجماعية، ونحث البلديات والسلطات المحلية في ترشيد الانتاج، والاستهلاك، مع احترام وحماية الطبيعة، والنظام البيئي، وما يتضمنه من مساحات خضراء، وموارد المياه، والشواطئ العامة؛
- كما ينبغي الاعتماد على الإدارة المستدامة للبيئة، ومن بينها، حماية الأراضي، والغابات، ومصايد الأسماك، والنظام البيئي البحري، وجودة الهواء، وذلك بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين، وكذلك الاعتماد على خدمات البلدية، لضمان مياه وصرف صحي، وطاقات نظيفة، وكافية، وبأسعار معقولة؛ وكذلك إزالة النفايات وإدارتها بما يراعي الاستدامة البيئية والقضاء على الممارسات الضارة؛

الحوكمة الرشيدة والصالح العام في مدينة بيروت الكبرى

- ينبغي السلطات المحلية والبلديات والسكان في مدينة بيروت الكبرى أن تعتمد الحوكمة الرشيدة وسيلة لاتخاذ القرارات واحترام حقوق السكان وحماية الممتلكات والسلع العامة بطريقة مستدامة؛
- كما يحق لسكان مدينة بيروت الكبرى وجود إدارة عامة تعمل بكفاءة وفاعلية من أجل تحقيق الرفاه للجميع، وفق اعتبارات التوازن في المصالح والاحتياجات المتنوعة، وذلك من خلال الشفافية و[اللامركزية] والمسئولية والمساءلة، والمشاركة الديمقراطية والقدرة على الاستجابة.
- ونحن على قناعة بأن الإدارة الديمقراطية للمدينة، هو مشروع لا غنى عنه لأي مستقبل مشترك، يستحق العيش في مدينة بيروت الكبرى.

التمكين الفردي والشخصي في مدينة بيروت الكبرى

- نحن نؤمن بإمكانات جميع الأفراد في دعمهم ومساهماتهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية بطريقة مستدامة؛
- وعلى السلطات المحلية لمدينة بيروت وبلدياتها، وسكانها أن تدعم عمليات التمكين وتطوير المهارات الفردية وإمكانات جميع سكان المدينة كوسيلة من أجل تعزيز جودة الحياة، وبناء رأس مال اجتماعي، وتسهيل التوظيف و الإنتاجية، و المساهمة في تحقيق تطلعات جميع الأفراد دون استثناء أو إقصاء.

المسئولية التشاركية والتضامن الدولي في مدينة بيروت الكبرى

- نسعى أن تدمج مدينة بيروت الكبرى في رؤيتها الحق في المدينة إلى تجاوز حدود بين البلديات من أجل تحقيق الرفاه لأنفسهم ولبعضهم البعض؛ وإدراك أهمية التعاون والتضامن الدولي والإقليمي في وقت الأزمات، حينما يكون تطبيق مبادئ حقوق الإنسان أمراً عاجلاً للغاية نحو إعادة بناء حياة الناس.

المرجعيات:

¹ وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، في المادة 50، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، في المادة 28، على ما يلي: "تطبق أحكام هذا العهد، دون أي قيد أو استثناء، على جميع الوحدات التي تتشكل منها الدول الاتحادية." وقد صدقت لبنان على العهدين في عام 1976. وأكدت لجنة القانون الدولي كذلك "ويعهد تصرف أي جهاز من أجهزة الدولة فعلاً صادراً عن هذه الدولة بمقتضى القانون الدولي، سواء أكان الجهاز يمارس وظائف تشريعية أو تنفيذية أو قضائية أم أي وظائف أخرى، أياً كان المكان الذي يشغله في تنظيم الدولة، وبإزاء أكان صفته أنه جهازاً من أجهزة الحكومة المركزية أم جهازاً من أجهزة وحدة إقليمية من وحدات الدولة،" مشروع المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، (2001) 56/10 (A)، الفقرة على: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N01/557/79/img/N0155779.pdf?OpenElement>.

² وكما هو مبين في إعلان فيينا (1993)، الذي أعيد تأكيده في إعلان الألفية (2000) والإعلان الصادر بمناسبة الذكرى السنوية الستين لإنشاء الأمم المتحدة (2005).

³ عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، 21، A/RES/70/1، تشرين الأول / أكتوبر 2015، الديباجة والفقرات. 3، 9، 19-20، 29-35، 4.7. 74 (هـ)، على العنوان التالي: <https://sustainabledevelopment.un.org/post2015/transformingourworld>.

⁴ انظر منتدى مدن حقوق الإنسان، على العنوان التالي: http://www.whrcf.org/index_en.php، ومبادئ غوانججو التوجيهية لمدينة حقوق الإنسان، على العنوان التالي: <http://www.hlrn.org/img/documents/Gwangju%20Guiding%20Principles%20for%20Human%20Rights%20City%20adopted%20-%202014.pdf>.

⁵ انظر لجنة UCLG المعنية بالإدماج الاجتماعي، الديمقراطية التشاركية وحقوق الإنسان، على العنوان التالي: <https://www.uclg-cisd.org/en/right-to-the-city/world-charter-agenda>، وميثاق-مفكرة العالمية لحقوق الإنسان في المدينة، على العنوان التالي: https://www.uclg-cisd.org/sites/default/files/UCLG_Global_Charter_Agenda_HR_City_0.pdf.

⁶ انظر الامنصة العالمية بشأن الحق في المدينة، على العنوان التالي: <http://www.righttothecityplatform.org.br/sobre-o-direito-a-cidade/>، والميثاق العالمي للحق في المدينة، على العنوان التالي: [http://www.hlrn.org/img/documents/WSFCharter%20for%20the%20right%20to%20the%20city%20version%2020\(2003\)%20-%20Ar.pdf](http://www.hlrn.org/img/documents/WSFCharter%20for%20the%20right%20to%20the%20city%20version%2020(2003)%20-%20Ar.pdf).

⁷ كما وتعهدت في "الخطة الحضرية الجديدة"، الفقرة 103.

⁸ وكما هو الحال في المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، التي صادقت عليها لبنان في عام 1976.

⁹ المرجع نفسه.

¹⁰ التعليق العام رقم 7 الصادر عن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: "الإخلاء القسري"، 20 أيار / مايو 1997، الوارد في الوثيقة E/1998/22، المرفق الرابع، على العنوان التالي: <http://www.hlrn.org/img/documents/GC7.pdf>.